



سياسة الإشتباه بعمليات غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب

للمعاية التعاونية البناء للإسكان



فهرس

سياسة الاشتباہ بعمليات غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب

3.....	مقدمة
3.....	النطاق
3.....	البيان
5.....	المسؤوليات
5.....	الإجراءات في حال وجود مؤشرات إشتباه
6.....	نموذج الإشتباه
7.....	نموذج إشتباه للمواطن السعودي
8.....	نموذج إشتباه للوافدين
9.....	نموذج إشتباه الشخصيات الاعتبارية
10.....	نموذج إشتباه للشركات المقيمة
11-10.....	نموذج محضر الضبط الإداري داخل الجمعية
12-11.....	نموذج محضر ضبط إداري لعملية مالية مشتبه بها محولة للتحريات المالية
13.....	اعتماد مجلس الإدارة



مقدمة:

تضع **الجمعية التعاونية البناء للإسكان** سياسة الاشتباه بعمليات غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب أحد الركائز الأساسية التي اتخذتها الجمعية في مجال الرقابة المالية حيث صدرت النسخة الأخيرة من نظام مكافحة غسل الأموال بالمرسوم الملكي رقم (٢٠) وتاريخ ١٤٣٩/٥/٢٥ هـ الموافق ٢٠١٧/١٠/٢٥ م بناء على قرار مجلس الوزراء رقم (٨٠) وتاريخ ١٤٣٩/٤/٤ هـ.

كما صدرت النسخة الأخيرة من نظام مكافحة جرائم الإرهاب وتمويله بالمرسوم الملكي رقم (٢١) وتاريخ ١٤٣٩/٢/١٢ هـ الموافق ٢٠١٧/١١/١ م بناء على قرار مجلس الوزراء رقم (٩٢) وتاريخ ١٤٣٩/٢/١١ هـ.

يهدف النظام إلى مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب من خلال تحديد الجرائم وتصنيفها والعقوبات المترتبة عليها، كما يوضح النظام الأدوار والمسؤوليات على الجهات الرقابية والمالية المختلفة بما في ذلك الجمعيات والمؤسسات الأهلية والجمعيات التعاونية وجميع تمثيلات القطاع غير الربحي، ويوفر لها إطاراً للحماية والتمكين وجميع التعديلات اللاحقة ليتوافق مع هذه السياسة.

النطاق:

تحدد هذه السياسة المسؤوليات العامة على كافة العاملين ومن لهم علاقات تعاقدية وتطوعية في الجمعية.

البيان:

مؤشرات قد تدل على وجود ارتباط بعمليات غسل الأموال أو جرائم تمويل الإرهاب:

١. إبداء العميل اهتماماً غير عادي بشأن الالتزام لمتطلبات مكافحة غسل الأموال أو جرائم تمويل الإرهاب، وبخاصة المتعلقة بجذوره ونوع عمله.
٢. رفض العميل تقديم بيانات عنه أو توضيح مصدر أمواله وأصوله الأخرى.



3. رغبة العميل في المشاركة في صفقات غير واضحة من حيث غرضها القانوني أو الاقتصادي أو عدم انسجامها مع استراتيجية الاستثمار المعنية.
4. محاولة العميل تزويد الجمعية بمعلومات غير صحيحة أو مضللة تتعلق بهويته أو مصدر أمواله.
5. علم الجمعية بتورط العميل في أنشطة غسل أموال أو جرائم تمويل إرهاب، أو أي مخالفات جنائية أو تنظيمية.
6. إبداء العميل عدم الاهتمام بالمخاطر والعمولات أو أي مصاريف أخرى.
7. اشتباه الجمعية في أن العميل وكيل للعمل نيابة عن موكل مجهول، وتردد وامتناعه بدون أسباب منطقية، في إعطاء معلومات عن ذلك الشخص أو الجهة.
8. صعوبة تقديم العميل وصف لطبيعة عمله أو عدم معرفته بأنشطته بشكل عام.
9. قيام العميل باستثمار طويل الأجل يتبعه بعد مدة وجيزة طلب تصفية الوضع الاستثماري وتحويل العائد من الحساب.
10. وجود اختلاف كبير بين أنشطة العميل والممارسات العادلة.
11. طلب العميل من الجمعية تحويل الأموال المستحقة له لطرف آخر ومحاولة عدم تزويد الجمعية بأي معلومات عن الجهة والمحول إليها.
12. محاولة العميل تغيير صفة أو إلغاءها بعد تبليغه بمتطلبات تدقيق المعلومات أو حفظ السجلات من الجمعية.
13. طلب العميل إنهاء إجراءات صفقة يستخدم فيها أقل قدر ممكن من المستندات.
14. علم الجمعية أن الأموال أو الممتلكات إيراد من مصادر غير مشروعة.
15. عدم تناسب قيمة أو تكرار التبرعات والعمليات مع المعلومات المتوفرة عن المشتبه به ونشاطه ودخله ونمط حياته وسلوكه.
16. انتماء العميل لمنظمة غير معروفة أو معروفة بنشاط محظوظ.
17. ظهور علامات البذخ والرفاهية على العميل وعائلته بشكل مبالغ فيه وبما لا يتاسب مع وضعه الاقتصادي (خاصة إذا كان بشكل مفاجئ).



المسؤوليات:

تطبق هذه السياسة ضمن أنشطة الجمعية وعلى جميع العاملين الذين يعملون تحت إدارة واتساع الجمعية الاطلاع على الأنظمة المتعلقة بمكافحة غسل الأموال وعلى هذه السياسة والإلمام بها والتوقيع عليها، والالتزام بما ورد فيها من أحكام عند أداء واجباتهم ومسؤولياتهم الوظيفية، وعلى الإدارة المالية نشر الوعي في ذلك الخصوص وتزويد جميع الإدارات والأقسام بنسخة منها.

وتحرص الجمعية حال التعاقد مع متعاونين على التأكد من إتباعهم والتزامهم بقواعد مكافحة غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب.

الإجراءات في حال وجود مؤشرات الاشتباه :

١. رصد الحالة وجمع كافة الأدلة المتوفرة
٢. تعبئة نماذج الاشتباه المرفق .
٣. عدم إشعار العميل بأي تصرف أو تنبيهه .
٤. الرفع للإدارة بالنماذج وكافة المرفقات .
٥. على الإدارة أن تتواصل بسرية تامة في حال ثبوت أي مؤشر اشتباه مع الجهات المختصة وهي:
 - أ- إبلاغ الإدارة العامة للتحريات فوراً **980** أو الاتصال على **800122224** أو بشكل مباشر- عبر نموذجهم المعتمد لذلك - وتزويدها بتقرير مفصل يتضمن جميع البيانات والمعلومات المتوفرة لديها عن تلك العملية والأطراف ذات الصلة.
 - ب- الاستجابة لكل ما تطلبه الإدارة العامة للتحريات المالية من معلومات إضافية.

كما تتجنب الجمعية تنبيه العميل أو أي شخص آخر بأن تقريراً بموجب و Informationen متعلقةً بذلك قد قدّمت أو سوف تقدم إلى الإدارة العامة للتحريات المالية أو أن تحقيقاً جنائياً جارٍ أو قد أجري.



نماذج الإشتياه

العمليات غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب

الجمعية التعاونية البناء للإسكان



نموذج إشتباه للمواطن السعودي (مطابقة الوثائق الأصلية)

إسم المتبّع	
رقم الهوية	
العنوان	
رقم للتواصل	
الحالة المطلوب ارجاعها	
سبب الإرجاع	
تاريخ الحالة	
رقم الآيّان لإرجاع المبلغ	

تبليغ الإدارة التنفيذية

إحالة حالة الإشتباه إلى لجنة التدقيق والمراجعة الداخلية لإبداء مopianاتهم

تحويل المعاملة للتحريات المالية في حالة تأكيد الإشتباه

اعتماد الشؤون المالية
و والإدارية

.....



نموذج إشتباه للوافدين (مطابقة الوثائق الأصلية)

إسم المتبرع	
رقم الهوية	
العنوان	
رقم جواز السفر	
رقم للتواصل	
الحالة المطلوب ارجاعها	
سبب الإرجاع	
تاريخ الحالة	
رقم الآیان لإرجاع المبلغ	

تبليغ الإدارة التنفيذية

إحالة حالة الإشتباه إلى لجنة التدقيق والمراجعة الداخلية لإبداء مopianاتهم

تحويل المعاملة للتحريات المالية في حالة تأكيد الإشتباه

اعتماد الشؤون المالية
والإدارية

.....



نموذج إشتباه الشخصيات الإعتبارية (مطابقة الوثائق الأصلية)

رقم السجل التجاري	رقم الهوية لصاحب المنشأة	إرفاق التالي	سبب الإرجاع	تاريخ الحالة	رقم الآیان لإرجاع المبلغ
1. السجل التجاري الصادر من وزارة التجارة والصناعة. 2. الترخيص الصادر من وزارة الشئون البلدية والقروية لمؤسسات الخدمات وال محلات الخاصة. 3. عقد التأسيس إن وجد. 4. بطاقة الهوية الوطنية للمواطن السعودي صاحب المنشأة التجارية أو شركة الخدمات لها للتأكد من اسم التاجر الوارد في السجل التجاري أو التراخيص. 5. مطابق لاسمها والتفاصيل الأخرى في بطاقة الهوية الوطنية وسريان مفعولها. 6. قائمة بالأشخاص المالكي المنشأة الواردة أسمائهم في عقد التأسيس وتعديلاته أن وجد وصورة من هوية كل منهم. 7. قائمة بالأشخاص المفوضين من قبل المالك المؤهلين تشغيل الحسابات حسبما ورد في مستند السجل التجاري أو بموجب وكالة صادرة عن كاتب العدل أو توكيل معد داخل البنك وصورة من هوية كل منهم .					

تبليغ الإدارة التنفيذية



إحالة حالة الإشتباه الى لجنة التدقيق والمراجعة الداخلية لإبداء مopianاتهم



تحويل المعاملة للتحريات المالية في حالة تأكيد الإشتباه



اعتماد الشؤون المالية والإدارية



نموذج إشتباه للمشروعات المقيمة (مطابقة الوثائق الأصلية)

رقم السجل التجاري	رقم الهوية لصاحب المنشأة
1. صورة من السجل التجاري الصادر عن وزارة التجارة والصناعة. 2. صورة من عقد التأسيس وملحقه. 3. صورة ترخيص مزاولة النشاط. 4. صورة من هوية المدير المسئول. 5. وكالة صادرة عن كاتب عدل أو تفويض خاص من الشخص" أو الأشخاص "الذى لديه بموجب عقد التأسيس صلاحية تفويض الأفراد بالتوقيع. 6. صورة من هوية مالكى المنشأة الواردة أسمائهم في عقد التأسيس وتعديلاته	ارفاق التالي
	سبب الإرجاع
	تاريخ الحالة
	رقم الآيبيان لإرجاع المبلغ

تبلغ الإدارة التنفيذية

إحالة حالة الإشتباه إلى لجنة التدقيق والمراجعة الداخلية لإبداء مopianاتهم

تحويل المعاملة للتحريات المالية في حالة تأكيد الإشتباه

إعتماد الشؤون المالية
والإدارية

.....

نموذج محضر الضبط الإداري داخل الجمعية



عملية مالية مشتبه بها

نوع العملية				
		إيداع		
		تحويل		
		أخرى		
تاريخ العملية				
	اليوم	التاريخ		
مقدار المبلغ المحول				
			المبلغ رقمًا	
			المبلغ كتابة	
			نوع العملة	
حساب محول المبلغ (رقم الحساب الآييان / SA)				
رقم الفرع		البنك		
أسباب الإشتباه				
.1				
.2				
.3				
.4				
بيانات المشتبه				
				اسم المشتبه
				رقم الهوية
				الجنسية
				المدينة
				وسيلة الاتصال

تجدون أعلاه بлагنا عن عملية مشتبه بها ، نأمل الإطلاع وإتخاذ ماترون مناسبًا ..

المدير العام

الشؤون المالية

المحاسب

نموذج محضر ضبط إداري لعملية مالية مشتبه بها محولة للتحريات المالية

معلومات جهة البلاغ



اسم الجهة المبلغ	جمعية			
.....			
العنوان	وظيفة المبلغ	اسم المبلغ	وسيلة الاتصال	
الهاتف	المدينة	المنطقة		
مضمون البلاغ				
				اسم المشتبه
				رقم الهوية
				الجنسية
				المدينة
				اسم المشتبه
<input type="radio"/> نقداً	<input type="radio"/> تحويل	<input type="radio"/> شيك		نوع العملية
مقدار المبلغ المحول				
				المبلغ رقماً
				المبلغ كتابة
				نوع العملة
حساب محول المبلغ (رقم الحساب الآييان / SA)				
أسباب الإشتباه				
.1				
.2				
.3				
.4				

سعادة مدير التحريات المالية / وزارة الداخلية
تجدون أعلاه بлагنا عن عملية مالية مشتبه بها ، نأمل الإطلاع واتخاذ ماتروننه مناسباً .

رئيس مجلس الإدارة

المدير العام

الشؤون المالية

.....

.....

.....



رقم الاجتماع: 20220403005	اجتماع مجلس الإدارة	التاريخ: 3 ابريل 2022
المكان: اسماك المعلم	نوع الاجتماع: الاجتماع العادي الشهري	الوقت: 20:30

جدول أعمال الاجتماع:

الافتتاحية.

عرض المستجدات.

دليل مؤشرات واجراءات عمليات غسل الاموال وجرائم تمويل الارهاب.

سياسات مكافحة الارهاب وغسل الاموال.

سياسة اشتباہ عمليات غسل الاموال وجرائم تمويل الارهاب.

سياسة البلاغ عن المخالفات وحماية مقدمي البلاغات.

سياسة التعامل مع الاطراف ذات العلاقة.

سياسة الاجراءات الوقاية من عمليات غسل الاموال وجرائم تمويل الارهاب.

المحضر:

الفقرة	الموضوع والمناقشة	المقدم	المتابعة
1	الافتتاحية.	امين المجلس	
2	اكد رئيس مجلس الادارة ان المجلس اساء فهمه وانه لم يكن يعارض العمل خارج نطاق اسكان، بل هو مرحبا بالفكرة فقط يريد ان تكون هناك دراسة وافية حول المشروع.	رئيس مجلس الادارة	
3	ابدى استعداده لوضع خطة استراتيجية لنشاطات الجمعية وانه يحتاج 3-2 اسابيع لذلك، على ان يجتمع المجلس لعمل عصف ذهني لطموحاته.	د.محمد عبدالمجيد	د.محمد عبدالمجيد
4	التواصل مع مكتب الصفا بلازا المقترن من قبل أ. عبدالهادي هوتساوي حيث لديهم شقة (بمساحة 167م، 4 غرف وصالة كبيرة وحمامين في حي الصفا على شارع السبعين امام عزيز مول) وامكانية الحصول على شهر او شهرين مجانا للتأثيث قبل الاستئجار على ان يعمل الجميع معه كل برقته.	مجلس الادارة	أ. محمود العربي أ. عبدالهادي هوتساوي
5	ان المكتب بحاجة الى اراضيات ومكيفات وستائر ومن ثم تأثيث (مكاتب وطاولة اجتماعات وكراسي ودوليب وغير ذلك) وهذا قد يتطلب بعض الوقت.	م.مازن الشريف	
6	عرض فكرة البحث عن المكاتب الجاهزة وان لديه صديق مستأجر كذلك منذ عامين وانه سيتواصل معه خلال يومين ويوافقنا بالنتائج.	د.محمد عبدالmajid	د.محمد عبدالmajid
7	اعتماد دليل مؤشرات واجراءات عمليات غسل الاموال وجرائم تمويل الارهاب.	مجلس الادارة	
8	اعتماد سياسات مكافحة الارهاب وغسل الاموال.	مجلس الادارة	
9	اعتماد سياسة اشتباہ عمليات غسل الاموال وجرائم تمويل الارهاب.	مجلس الادارة	





	مجلس الادارة	اعتماد سياسة الابلاغ عن المخالفات وحماية مقدمي البلاغات.	10
	مجلس الادارة	اعتماد سياسة التعامل مع الاطراف ذات العلاقة	11
	مجلس الادارة	اعتماد سياسة الاجراءات الوقاية من عمليات غسل الاموال وجرائم تمويل الارهاب.	12
	امين المجلس	الختام.	13

مراجعة المحضر وتوقيع الحضور:

التوقيع	المنصب	الاسم
	رئيس مجلس الادارة	م. عبدالله حميس
معتذر	نائب رئيس مجلس الادارة	م. مازن الشريف
	امين المجلس	أ. عبدالهادي هوسرى
	المشرف المالي	أ. محمود الحربي
	المدير التنفيذي	د. محمد عبدالسلام

